

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٣٩٢ لسنة ٢٠٠٠

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١

وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له :

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ١٩٩٩/٩/١٨ على حل الجمعية الاتحادية التعاونية لبناء المساكن :

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكاني المركزى بجامعة هيئة المكتب المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/١١/٣٠ على الحل :

وعلى موافقة السيد الأستاذ المستشار محافظ الجيزة بتاريخ ٢٠٠٠/٩/١٦ على الحل :

وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتب الوزير بناء على عرض السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان :

قرار:

مادة ١ - حل الجمعية الاتحادية التعاونية لبناء المساكن لتوقف نشاطها منذ عام ١٩٧٦

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ،

وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر في ٢٠٠٠/١١/١٢

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

أ. د. مهندس / محمد إبراهيم سليمان